ونفس الدرجة وعند الهند في النوبهرات بان تلقى ثلاثة لكل برج وقيل
درجة والصحيح الاول وتقريره يحصل بعد تعيينه وتعيين المسئلة والوقت
وكيفية السوال فاذا صحت هذه فقد تعين فان لم يعد فالسوال عن النفس
او تعدي الى الثاني فعن المال ثم ان كان الشاهد الزهرة فقل من قبل
النسا ان وقعت في برج موث والا فمن قبل المراد او عطارد فمن قبل الكتاب
فان لاحق الشمس فكتاب السلطان او الزهرة فسحر من جهة النسا او رجل
فالواسطة فبعيد اسود ان حجب عن الشمس والا فحبشي وان شهد له
المشتري فترك ذكران وقع في مذكر والا فانثى وهكذا باقي الحالات
على ما مر في القواعد وعليك بهذا التفصيل فان الاطلاق عين الخطا
واما الثاني فبيانه ومن مواضع الخير لكافة السعود والنحوس فانه
يرهم والصحيح في تحقيقه والنظر في الشواهد وحكم الاوتاد وما
يليها فمتى كان الكوكب في الطالع والذكر فوق الارض نهارا وكانت
العلويات في المشرق واتصل القمر في الدقيق مثلا بالمريخ طولا وعرضا
فمنه والا فضعف ولا بد من تقرير الاقبال والتقابل والاجماع والاتصال
والانصراف ودفع الطبيعة والشدة والقوة وغيرها قبل تحقيق السوال
فانه ضروري وكذا معرفة ان جوهر المسئول عنه من جوهر البروج
وكونه من الساعة وطعمه من الدرجة وشخصه من الدقيقة الى غير
ذلك مما مر من كون الاعداد من الادلة ونحوها واما الاشتمال على
صحة المطلوب وعاقبته فالعمدة فيه القمر ثم رب الطالع فان
كان منهما سعود الى بيته شاهد صدق ومع الشمس كشاهدين
ان لم يكن في بيتها والا فثلاثة وكل في الوتد ولحدود ونه نصف
وفي ما يليه ربع والربع لا يكون في القمر اصلا لخلاف العوم ذلوا وقد
يكون الثلاثة في رب الطالع وعلى هذا فقس ثم اذا استحضرت
ما مر في القواعد من البيوت وعلمت ان الاول للنفس وتحرر الضمير
عليه فانظر ما يناسبه وان كان السادس او الثامن فاحكم في الاول
بالمرض والثاني بالموت او في الثاني عشر فاحكم بانحلال الامر وان
دخل الاحتراق فاشرف على الموت اذا علمت مبدا المرض فانظر ما كان

في الطالع

في الطالع والاوتاد والى امر ما ذكرنا والا فالبحران والا فالنقلة وقد
جزم قوم بان الثامن والثاني عشر ان تحرر الضمير على المريض شر محض وقوله
ان التاسع كذلك لا تنفرد لما تقدر في بعض الكتب الرملية وكذا الرابع
على التسكين السابع لما سيأتي انه يثبت البياض وهو كفن المرضى
ولو تحرر الضمير على بيت الاخوة رايت لهم نسبه للثالث فاحكم بالمرض
او على المال وبالتلف او الحيض في ساير الاماكن بما تقرر للبيوت منها
واعلم ان الضمير اذا تقرر ونسبته الى الاصل كان حكم ما بعده كحكم الثاني
مع الاول والثالث كذلك وجل الحاجة هنا الى ما يتعلق بهذا الفن
من الصناعة وهو احكام المرض والعقاقير واعطا الادوية والنقلة
من مكان الى اخر الى غير ذلك وكلها من الطالع وقت الولادة ان
عرف الا فوقت المرض فعليك بتصحيحه ثم اعطا الدوا في هوائي وافصد
في ناري واسهل في مائي وعرق وعطش والحلى في ترابي وانتقل في هوائي
مع الوصلة بالسعود واما التركيب فعلى قدر العقاقير فركب النباتي
منها في مائي او ترابي والمعدني في ناري والحلويات في هوائي واجعل
العرس ابيضا ان شهدت الزهرة والمشتري احمران شهد المريخ اسودا ان
ان شهد القمر كذا قالوه مطلقا وعندي ان ذلك كذلك ان لم يكن ممتليا
لا مطلقا ولا غيره بالنظر الى جوهره اذ المعيض عليه هو الاعظم بخلاف
غيره وعليك بالنظر في امر البحارين فان رايت في ايامها الى جوهره
اذ المعيض عليه هو الاعظم بخلاف غيره وعليك بالنظر في امر البحران
فان رايت في ايامها المتغيره ما يتعلق بالمريض محترقا او ساقطا
عن الدرجة او في وبال او تحت اشعة النحوس فاحكم بالتلف لا
محالة وعند تعرض الادلة فاحكم بالاقوا مثاله اذا اسعد القمر متصلا
والزهرة منفصلة فالحكم الاولى وان انحس سعد من زحل والمرة
من المريخ فالاول اقوى ولو سعد سعد من جهة زحل وانحس
من غيره فشر لا تالف هذا ما نحتاج اليه هنا من هذه الصناعة
وسياتي احكام الفصول والبحاد من في مواضعها اختلاج
حركة العضو او البدن غير ارادية تكون من فاعل هو البخار

Copyright © King Saud University